

**قرار رئيس مجلس الوزراء****رقم ٢٣٨٢ لسنة ٢٠١٦****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولاتحته التنفيذية ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠ لسنة ١٩٧١ بإنشاء هيئة الأوقاف المصرية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٦١ لسنة ٢٠١٦ بتخصيص قطعة أرض

بمساحة ٧ أفدنة و ٧ قراريط، الكائنة بوقف خورشيد وخالوج بحوض الثلث ثمرة (١١)

بناحية قرية السنباط - محافظة الفيوم، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي،

بالمجان، لإقامة محطة معالجة الصرف الصحي عليها ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الأوقاف ؛

**قرر:****( المادة الأولى )**

يُلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٦١ لسنة ٢٠١٦ المشار إليه .

**( المادة الثانية )**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢ ذي الحجة سنة ١٤٣٧ هـ

( الموافق ٤ سبتمبر سنة ٢٠١٦ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

**مهندس / شريف إسماعيل**